

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٦ لسنة ١٩٨٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٧٢ المعeld بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وعلى موافقة مجلس القضاء الأعلى بجلسة ١٩٨٦/٦/٣٠ ؛

وبناء على ما هررضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

ينصي السيد / عمر محمود ندا ، معاون النيابة العامة من وظيفته بغير الطريق التأديبي .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه من تاريخ صدوره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٧ ذى القعدة سنة ١٤٠٦ (٢٠٠٨٦)

حسنى مبارك